

الكتاب الدوري رقم (٣٩)
الصادر بتاريخ ٢١ / ٢ / ٢٠٠٧

السيد الأستاذ / رئيس مجلس إدارة
شركة

تحية طيبة .. وبعد :

إيام إلى ما أسفت عنه تتابع التفتيش الدوري على العديد من الشركات المرخص لها بزاولة نشاط السمسرة في الأوراق المالية من قيامها بتمويل عمليات الشراء لبعض العملاء مقابل الاحفاظ بشيكات آجلة مسحوبة على العملاء وهو عمل يخرج عن نطاق نشاط السمسرة المرخص به لهذه الشركات .

فإنه نظراً لما قد يترتب على ذلك من أضرار قد تلحق بالسوق والمعاملين فيه وعلى الأخص المعاملين من غير ذوي الخبرة لقيام هذه الشركات بتمويل عمليات غير محسوبة تفوق قدرة العملاء المالية وما قد يترتب على مثل هذه العمليات من خسائر مادية نتيجة تقلبات الأسعار في ظل اقتصادي حر يقوم على المضاربة وبهدف إلى تحقيق الربح.

لذا .. فإن الهيئة تنبه مشدداً على الالتزام بأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لها والعدول عن توقييل العمليات لصالح العمالء نظير الحصول على شيكات وعدم إضافة أي أرصدة في حسابات العملاء بوجب شيكات إلا بعد تقديم إيصال البنك بما يفيد إيداع الشيك لدى البنك للتحصيل، فإذا ورد إشعار من البنك يفيد رفض الشيك يخصم قيمة الشيك من حساب العميل مرة أخرى .

٢٦ / ٢ / ٢٠٠٧ تحریراً فی :

مستشار، رئيس، الهيئة

المشرف علي الإدارة المركزية للتفتيش
صلاح أبو علم